Advocate
Mohammed AL-Amawi
Tel : +962-7-96464400
+962-7-86464400

المحامي
محمـــد العـــماوي
هاتف : 400964647-962+
400864647-962+

حوكمة الشركات

CORPORATE GOVERNANCE

أولاً) تعريف الحوكمة:-

يعد مصطلح الحوكمة هو الترجمة المختصرة التي راجت للمصطلح CORPORATE GOVERNANCE، أما الترجمة العلمية لهذا المصطلح، والتي اتفق عليها، فهي: " أسلوب ممارسة سلطات الإدارة الرشيدة ".

وقد تعددت التعريفات المقدمة لهذا المصطلح، بحيث يدل كل مصطلح عن وجهة النظر التي يتبناها مقدم هذا التعريف.

1- مجموعة من الآليات والإجراءات والقوانين والنظم والقرارات التي تضمن الانضباط والشفافية والعدالة.

2- مجموعة العلاقات التعاقدية التي تربط بين إدارة الشركات ومساهميها وذوي العلاقة فيها من خلال :-

أ - وضع إجراءات وهيكل تنظيمي لإدارة أمور الشركة

ب- تلتزم الشركة بأداء أعمالها وتعزيزه من خلال :-

- الإفصاح والشفافية.
- المساءلة.
- تعظيم حقوق المساهمين.
- مراعاة أصحاب المصالح وذوي العلاقة مع الشركة.

3- مجموعة من القوانين والأنظمة والتعليمات والقرارات التي تهدف إلى تحقيق الجودة والتميز في الأداء عن طريق استخدام أفضل السبل والوسائل لتحقيق غايات وخطط الشركة.

البريد الالكتروني : amawi58@yahoo.com
الموقع الالكتروني : www.amawi.info

Advocate
Mohammed AL-Amawi
Tel : +962-7-96464400
+962-7-86464400

المحامي
محمـــد العـــماوي
هاتف : 96464400-7-962+
86464400-7-962+

4- مجموعة من الضوابط والإجراءات التي تحقق التحكم المؤسسي في كيفية إدارة الشركة وفقاً لأفضل الأساليب العملية وذلك من خلال:-

- تحديد صلاحيات وواجبات أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية.
- حماية حقوق المساهمين وخاصة صغار المساهمين.
- حماية أصحاب المصالح وذوي العلاقة.

5- وتعرف منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية الحوكمة بان النظام الذي يوجه ويضبط أعمال الشركة من خلال:-

- تحديد حقوق وواجبات ومسؤوليات جميع الأطراف بالشركة وهم (المساهمين، مجلس الإدارة، الإدارة التنفيذية، العاملين، أصحاب المصالح , ذوي العلاقة).
- تحديد الإجراءات والقواعد لاتخاذ القرارات المتعلقة بإدارة الشركة .
- وضع الإجراءات والخطط اللازمة لتحقيق غايات الشركة ضمن برامج محددة لمراقبة الأداء.
- الاعتماد على العمل المؤسسي ضمن أنظمة وتعليمات واضحة ومراقبة الأداء والتوجيه.

6- فتعرف مؤسسة التمويل الدولية IFC الحوكمة بأنها: " هي النظام الذي يتم من خلاله إدارة الشركات **والتحكم في أعمالها** .

7- وتعرف بانهاايجاد وتنظيم التطبيقات والممارسات السليمة للقائمين على ادارة الشركة ,بما يحافظ على حقوق حمله الاسهم وحمله السندات والعاملين بالشركه واصحاب المصالح وغيرهم ,وذلك من خلال تحري صيغ العلاقات التعاقديه التى تربط بينهم ,باستخدام الادوات المالية والمحاسبيه وفقا لمعايير الافصاح والشفافيه .

ومن خلال التعاريف المشار إليها أعلاه يتبين لنا أن الحوكمة أصبحت مهمة على المستوى المحلي والعالمي وهي تلعب دوراً فعالاً في الأمور التالية:-

- الإصلاح الإداري والمالي للشركات.
- تعزيز الثقة بالشركة من خلال البيانات المالية التي يتم الإفصاح عنها بشفافية.
- جذب الاستثمارات المحلية والأجنبية وتوطينها.
- تنشيط البورصة وزيادة قدرة الجهاز المصرفي.
- دفع عملية التنمية وتقليص حجم البطالة.
- حماية المستثمرين والمتعاملين بالشركة.
- الحد من الفساد.

البريد الالكتروني : amawi58@yahoo.com
الموقع الالكتروني : www.amawi.info

Advocate
Mohammed AL-Amawi
Tel : +962-7-96464400
+962-7-86464400

المحامي
محمـــد العـــماوي
هاتف : +962-7-96464400
+962-7-86464400

ثانياً) قواعد حوكمة الشركات:-

هي القواعد التي اقرتها منظمة كريدي ليونيه بالتعاون مع منظمة التعاون الاقتصادي والتنميه وهي :-

1- الانضباط: أي أتباع السلوك الأخلاقي المناسب والصحيح.
2 - الشفافية: تقديم الواقع الحقيقي لكل ما يحدث دون أبطأ
3- الاستقلالية: القيام بالعمل دون التأثير بأي ضغوطات.
4- المساءلة: المساءلة المدنية والجزائية لرئيس وأعضاء المجلس والإدارة التنفيذية في حال الإخلال بأي قوانين أو أنظمة ووضعهم موضع التقييم.
5- المسؤولية: أعضاء المجلس مسؤولين بالتكافل والتضامن عن أي ضرر يلحق بالشركة أو المساهمين أو ذوي العلاقة.
6- العدالة: تحقيق العدالة بين جميع أصحاب العلاقة (مساهمين، أعضاء مجلس ، عمال موردين، الخ)
7- المسؤولية الاجتماعية: النظر إلى الشركة بأنها مؤسسة من مؤسسات الوطن واحد أفراده المحترمين.

ثالثا) عناصر الحوكمة:-

1- السلوك الأخلاقي:
الالتزام بأخلاقيات وقواعد السلوك الرشيد وتحقيق العدالة بين مصالح كافة الأطراف المرتبطة بالشركة، والإفصاح عن البيانات المالية بشفافية.

2- تفعيل دور أصحاب المصالح:-

أ- الجهات الرقابية: مثل (مراقبة الشركات، هيئة الأوراق المالية، البورصة، مركز الإيداع، البنك المركزي، هيئة التأمين)

ب- الجهات الرقابية المباشرة مثل (المساهمون، مجلس الإدارة، المدقق الداخلي، المدقق الخارجي، الموردون، العملاء، البنوك المقرضة).

Advocate
Mohammed AL-Amawi
Tel : +962-7-96464400
+962-7-86464400

المحامي
محمـــد العـــماوي
هاتف : +962-7-96464400
+962-7-86464400

رابعاً: <u>الحاجة إلى الحوكمة:-</u>

ظهرت الحاجة إلى الحوكمة للأسباب التالية:-

- انفجار الأزمة المالية الأسيوية في بداية عام 1997.
- الانهيارات المالية في أميركا.
- التحول من الاقتصاد الاشتراكي إلى اقتصاد السوق الذي يعتمد على القطاع الخاص من خلال تأسيس شركات مساهمة عامة وطرح أسهمها للاكتتاب العام .
- انتقال رؤوس الأموال عبر الدول بشكل كبير نتيجة تحرير سوق رأس المال والبحث عن الفرص الاستثمارية .

وفي الجانب المحاسبي والرقابي تتجسد اهمية الحوكمه بالامور التاليه :-

1- محاربة الفساد المالى والاداري في الشركات وعدم السماح بوجودة او عودتة مرة اخرى .
2- تحقيق ضمان النزاهه والحياديه والاستقلاليه لكافه العاملين في الشركة ,ابتداءامن مجلس الادارة والادارة التنفيذية حتى ادنى سلم وظيفي بالشركة .
3- تحقيق فاعليه الانفاق وربط الانفاق بالانتاج ,وذلك من خلال النظام المحاسبي المحكم ,والرقابة الداخليه الفاعله .
4- تحقيق قدر كاف من الافصاح والشفافيه في الكشوفات الماليه .
5- ضمان فاعليه كبيره لمدقق الحسابات الخارجي ,والتاكد من كونهم على درجه عاليه من الاستقلاليه وعدم خضوعهم لايه ضغوط من مجلس الادارة او الادارة التنفيذية .

خامساً) <u>محددات الحوكمة:-</u>

1- **المحددات الخارجية**: وهو المناخ العام للاستثمار في الدولة ويتضمن ذلك:-

وجود قوانين ناظمة للاستثمار (قانون شركات، قانون هيئة التامين الأوراق المالية،قانون البنوك،قانون الاستثمار، قانون المنافسة وحماية الملكية الصناعيه قانون للتدقيق...الخ)

- كفاءة القطاع المالي لتوفير التمويل اللازم لإقامة المشروعات .
- كفاءة الجهات الرقابية.
- كفاءة الجهات المهنية (مدققين حسابات، محامين، استثارات...الخ)

حيث أن وجود المحددات الخارجية يطمئن المستثمر على استثماره ويفضل الدولة عن الدول الأخرى.وان وجودها يضمن تنفيذ القوانين والقواعد التى تضمن حسن ادارة الشركة .

2- **المحددات الداخلية**: -

وهي الأنظمة والتعليمات الداخلية للشركة التى توفرها القوانين ذات العلاقة لوضع النظام الداخلي وأنظمة شؤون الموظفين والصلاحيات وسلطات مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية واللجان المنبثقة عن مجلس الإدارة.شريطة ان لايكون هناك اداء صوري فقط من خلال عدم تطبيقها و/او هيمنه

البريد الالكتروني : amawi58@yahoo.com
الموقع الالكتروني : www.amawi.info

Advocate
Mohammed AL-Amawi
Tel : +962-7-96464400
+962-7-86464400

المحامي
محمـــد العـــماوي
هاتف : +962-7-96464400
+962-7-86464400

رئيس المجلس او المدير العام على المجلس , وهذا يؤدي الى تقليل التعارض بين مصالح الاطراف الثلاثه وهى الهيئة العامه ومجلس الادارة والادارة التنفيذية .

سادساً) أهداف الحوكمة:-

أ- على ا مستوى الاقتصاد الوطني:-

- زيادة الثقة بالاقتصاد المحلي
- زيادة الاستثمار وتنشيط سوق رأس المال
- المحافظة على حقوق صغار المساهمين " حقوق الأقلية".
- زيادة حجم استثمار القطاع الخاص وقدراته على المنافسة.
- تقليص حجم البطالة من خلال زيادة فرص العمل.
- زيادة معدلات النمو.

ب- على مستوى الشركة:-

- تحقيق العدالة اي الاعتراف بحقوق جميع الاطراف ذات العلاقة بالشركه يضمن تحقيق العداله والمساواة بين المساهمين ..
- المساءلة القانونية والإدارية لمجلس الإدارة والإدارة التنفيذية.
- حماية حقوق المساهمين وذلك من خلال الشفافيه بالمعلومات وتقديمها بالوقت المناسب وضمان حق المساهم بحضور اجتماعات الهيئة العامه والمشاركة بالمناقشة والانتخابات والحصول على الارباح السنويه .
- حماية حقوق العاملين والأطراف المتعاملة مع الشركة وهذا يتطلب جهد الادارة التنفيذية لغرس الولاء والانتماء للشركة وخاصة العاملين بها .
- الحد من استغلال مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية بالانحراف عن أهداف وغايات الشركة الرئيسة.
- زيادة الإنتاجية وتخفيض الكلف واستغلال الوقت لزيادة الربحية.
- الالتزام التام بإحكام القوانين والأنظمة والتعليمات ذات العلاقة
- تقييم الأداء المالي بشكل دوري.
- وجود تسلسل إداري محكم تمكن المساهمين من محاسبة مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية.
- تشكيل لجان منبثقة عن مجلس الإدارة ومستقلة (لجان التدقيق، اللجنة التنفيذية لجنة الترشحيات، والمكافات، لجنة الاستثمار، لجنة المخاطر....الخ)
- انتخاب أعضاء مستقلين في مجالس الإدارة من ذوي الخبرة والاختصاص لتفعيل الرقابة الذاتية.

Advocate
Mohammed AL-Amawi
Tel : +962-7-96464400
+962-7-86464400

المحامي
محمـــد العـــماوي
هاتف : +962-7-96464400
+962-7-86464400

سابعا) مزايا الحوكمة :-

1- تحسين الاداء للشركة من خلال رفع كفاءة الاداء وبناء نظم افضل وتحسين جودة المنتج والخدمات .
2- تحسين الاداء المالى للشركة من خلال زيادة العائد على الاستثمار ورفع قيمة سهم الشركة لدى البورصه وزيادة التدفق النقدى .
3- تحسين سمعه الشركة من خلال جذب العماله المهرة وزيادة الاقبال على منتجات الشركه .
4- تعزيز تنافسيه الشركة بالسوق من خلال خفض كلف المنتج وجودته وزيادة حصه الشركة بالسوق .
5- قدرة الشركة الحصول على التمويل ,في حال رغبتها التوسع وتطوير منتجاتها مما يزيد ثقة الجهات الممولة بالشركة .
6- تخفيض كلف راس المال من خلال تخفيض الكلف وزيادة التنافسيه بالاسواق مما ينعكس ايجابيا على ربحيه الشركة .
7- جذب الكفاءات للعمل بالشركة والمحافظه على العاملين وتقليص حجم الدوران الوظيفي ,بسبب وجود سياسات واضحة لزيادة قدرات العاملين .
8- ادارة حصيفه سواء مجلس الادارة او الادارة التنفيذية و ولا يؤثر على الشركة استقاله مدير او غيرة لاتباع نظام عادل وشفاف ومؤسسي يضمن استمرار تطور الشركة , وتشكل عنصر امان في حال اختلاف الملكيات في الشركة .

ثامنا) مبادئ الحوكمة:-

حددت منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية المبادئ الرئيسة للحوكمة وتتمثل بالأمور التالية:-

1- حماية حقوق المساهمين من خلال تمكين المساهمين من الحصول على المعلومات المتعلقة بالشركة دورياً والمشاركة باجتماعات الهيئات العامة والتصويت على قراراتها وعدم وضع أي إعاقة للحد من ممارسة المساهم دوره المنصوص عليه بإحكام القوانين والأنظمة.

2- تفعيل قواعد الحوكمة من خلال إعداد دليل لقواعد الحوكمة يتوافق والقوانين والأنظمة والتعليمات ويرفع من مستوى الإفصاح والشفافية ويحدد المسؤوليات وأدوات الرقابة بشكل فاعل.

3- المساواة بين جميع المساهمين بكافة الأمور وخاصة صغار المساهمين.

4- حماية أصحاب المصالح والأطراف ذوي العلاقة ومنهم على سبيل المثال المساهمين، العاملين الدائنين، العملاء وذلك من خلال توفير المعلومات الكافية عن أوضاع الشركة بشكل مستمر وفي التوقيت المناسب .

البريد الالكتروني : amawi58@yahoo.com
الموقع الالكتروني : www.amawi.info

5- الإفصاح والشفافية:-

الإفصاح بشكل مستمر وعن كافة أمور الشركة يعد قوة كبيرة للشركة ومكانتها وتساعد المساهمين والمستثمرين على ممارسة حقوقهم وخاصة في الشركات المدرجة بالبورصة وحماية لهم وتجذب استثمارات وتحافظ على الثقة في البورصة وسوق رأس المال بشكل عام ويحب أن تتصف الافصاحات بالمصداقية وتكون البيانات قابلة للمقارنة مع البيانات السابقة، حيث يساعد هذا الأمر في تقيم أداء وكفاءة إدارة الشركة وان أي معلومات غير كافية تؤثر بشكل سلبي على سوق رأس المال وينعكس سلباً على المساهمين والمستثمرين ويجب أن يتم الإفصاح دون أبطا وبشكل سريع ودقيق وبالتالي يتوجب على الشركة الامتثال للأمور التالية والإفصاح عنها دون أبطا وهي على سبيل المثال:-

- إعداد البيانات المالية وفق معايير المحاسبة الدولية والإفصاح عنها
- التقارير المالية الربعية
- المعلومات الجوهرية
- تعاملات الأطراف ذوي المصالح وهم الأشخاص الذين لهم مصلحة مع الشركة بما في ذلك المساهمين والعاملين بالشركة والدائنين والموردين والمستثمرين المحتملين.
- تعاملات الأطراف ذوي العلاقة وهم:-

* الشركات الحليفة للشركة.
* أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية العليا للشركة.
* أعضاء مجلس الإدارة أو هيئة المديرين والإدارة التنفيذية العليا للشركة الحليفة.
* أي شخص يمتلك 5% أو أكثر من أسهم الشركة أو إحدى شركاتها الحليفة.
* أقارب وشركاء الإطراف المشار إليهم أعلاه.
* صناديق العاملين في الشركة.
* المشاريع والمنشات المشتركة مع أي جهة أخرى.
* الشركات المسيطر عليها من قبل أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية العليا وأقاربهم.

* **الشخص المطلع**: وهو الشخص الذي يطلع على المعلومات الداخلية بحكم منصبه او وظيفته في الشركة بما في ذلك رئيس وأعضاء مجلس الإدارة والمدير العام والمدير المالي والمدقق الداخلي والخارجي وممثل الشخص الاعتباري وأقرباء الأطراف المشار إليها.-
* نفقات وأجور وامتيازات رئيس وأعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية

6- مسؤوليات مجلس الإدارة:-

أن أعضاء مجلس الإدارة يمارسون واجباتهم في إدارة الشركة ويقومون بكافة التصرفات والصلاحيات الكاملة لإدارة الشركة وهم ليسوا بمعزل عن المساءلة القانونية فهم مساءلون في كل ما يتخذونه من قرارات أو ينفذون من إجراءات تلحق بالمساهمين والشركة الضرر

والأطراف ذوي العلاقة وهم مسؤولون مدنياً وجزائياً عن التصرفات والأخطاء المرتكبة من قبلهم.

ولتجنب تلك المسؤوليات فيتوجب عليهم تطبيق قواعد الحوكمة وترسيخها في أنظمتها والالتزام بالشفافية ووضوح في كافة الأمور المالية لترسيخ مصداقية الشركة لدى المساهمين والمتعاملين والسوق المالي كما يتوجب على المجلس وضع إجراءات تنظيمية وهيكلية وعمليات تحكم وتوجيه الشركة وتنظيم العلاقة بين الإدارة والمساهمين وأصحاب المصالح الأخرى.

وبالتالي فانه يتوجب على مجلس الإدارة بذل العناية وكأنه يدير مصالحه الخاصة إلا إذا كان منتدباً باجر فلا يجوز له ان ينزل عن عناية الرجل المعتاد وإذا تجاوز أي عضو من أعضاء المجلس نطاق مسؤولياتهم فانه يضمن كل ضرر يلحق بالشركة من جراء تصرفه وذلك عملاً بأحكام المادتين (593، 597) من الانىون المدني والمواد (156-159) من قانون الشركات.

تاسعا) <u>لجان مجلس الإدارة:-</u>

أ- مهام مجلس الإدارة:

1- تحديد الأهداف الإستراتيجية للشركة والسياسات والخطط والإجراءات التي من شانها تحقيق مصلحة الشركة وأهدافها وتعظيم حقوق المساهمين وخدمة المجتمع المدنين ومراجعتها وتقيم مدى الالتزام بها سنوياً أو من خلال السنة إذا اقتضى الأمر ذلك.

2- مراجعة الأنظمة والتعليمات الداخلية بكا يكفل استمرارية تحقيق الرقابة الإدارية والمالية على أعمال الشركة.

3- اعتماد أسس تحديد التعويض الخاص بأعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية من رواتب وعلاوات ومكافآت وغيرها من المزايا بما يحقق مصلحة الشركة وأهدافها وغايتها ويتفق مع أحكام التشريعات ذات العلاقة.

4- التأكد من عدم تحقيق أي عضو من أعضاء مجلس الإدارة أو الإدارة التنفيذية لأي منفعة ذاتية على حساب مصالح الشركة

5- اتخاذ الإجراءات الكفيلة لضمان تقيد الشركة بأحكام القوانين والأنظمة والتعليمات المتعلقة بأعمال الشركة.

6- ضمان وجود إدارة مخاطر يتلاءم مع حجم أعمال الشركة ويغطي أوجه عمليات الشركة وتقيم منتظم لسياسة إدارة المخاطر.

7- الاستمرار باتخاذ الإجراءات اللازمة للإفصاح عن المعلومات المتعلقة بمركز الشركة المالي والأخرى وفق متطلبات الجهات الرقابية والتشريعات النافذة.

8- مراجعة وتقييم الإدارة التنفيذية في الشركة ومدى تطبيقها للإستراتيجيات والسياسات والخطط والإجراءات.
9- الاستمرار بالتأكد من تطبيق مبادئ الحاكمية المؤسسية وفق التشريعات ذات العلاقة وتقييم مدى تطبيقها بشكل سنوي.
10- اتخاذ القرارات اللازمة الواردة من قبل لجان مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية.
11- أية أمور أخرى.

ويعقد المجلس اجتماعاً واحد عل الأقل كل شهرين بحيث لا يقل عدد اجتماعاته خلال السنة المالية عن ستة اجتماعات.
وينبثق عن المجلس عدة لجان ويجب أن يكون أعضاء اللجان من غير الإدارة التنفيذية ومن ضمنها:-

1- لجنة الترشيحات والمكافآت
وتختص بالمهام التالية من ضمنها:-
1- التأكد من استقلالية الأعضاء المستقلين بشكل مستمر.
2- إعداد السياسة الخاصة بمنح المكافآت والمزايا والحوافز والرواتب في الشركة ومراجعتها بشكل سنوي.
3- تحديد احتياجات الشركة من الكفاءات على مستوى الإدارة التنفيذية العليا للموظفين وأسس اختيارهم.
4- إعداد السياسة الخاصة بالموارد البشرية وتدريب في الشركة ومراقبة تطبيقها.
5- توفير المعلومات هن المواضيع الهامة عن الشركة لأعضاء مجلس الإدارة عند الطلب.
6- رفع قراراتها وتوصياتها إلى مجلس الإدارة.
7- رفع تقرير عن أعمالها إلى اجتماع الهيئة العامة العادي السنوي للشركة .

2- اللجنة التنفيذية:-
وتختص بالمهام التالية ومن ضمنها:-
- إعداد السياسة الخاصة بمنح المكافآت والمزايا والحوافز الرواتب في الشركة ومراجعتها بشكل سنوي.
- تحديد احتياجات الشركة من الكفاءات على مستوى الإدارة التنفيذية العليا للموظفين وأسس اختيارهم
- إعداد السياسة الخاصة بالموارد البشرية والتدريب في الشركة ومراقبة تطبيقها.

Advocate
Mohammed AL-Amawi
Tel : +962-7-96464400
+962-7-86464400

المحامي
محمـــد العـــماوي
هاتف : +962-7-96464400
+962-7-86464400

3- لجنة التدفيق:-

وتختص بالمهام التالية ومن ضمنها:-

1- التوصية لمجلس الإدارة بترشيح المدقق الخارجي لانتخاب من قبل الهيئة العامة
2- الاطلاع على مدى شمولية التدقيق الخارجي لأعمال الشركة.
3- مراجعة الملاحظات الواردة في تقارير الهيئات الرقابيه ان وجدت وتقارير المدقق الخارجي ومتابعة الإجراءات المتخذة بشأنها.
4- دراسة خطة التدقيق الداخلي السنوية ومراجعة الملاحظات الواردة في تقرير التدقيق الداخلي.
5- التحقق من مراجعة البيانات المالية من قبل المدقق الداخليين قبل عرضها على مجلس الإدارة والتحقق من الالتزام بمتطلبات الهيئات الرقابيه.
6- الاجتماع مع المدققين الخارجيين والداخليين والاكتواريين-شركات التامين- دون وجود ممثل من الإدارة.
7- التوصية إلى مجلس الإدارة بالموافقة على تعيين أو استقالة أو إقالة المدقق الداخلي.
8- مدى تقيد الشركة والتزامها بتطبيق أحكام التشريعات النافذة ومتطلبات الجهات الرقابية منها على سبيل المثال:-
(هيئة التأمين، هيئة الأوراق المالية ، مراقبة الشركات ,البنك المركزي)
9- التأكد من عدم وجود أي تضارب في المصالح قد ينجم عنه قيام الشركة بعقد الصفقات أو إبرام العقود أو الدخول في المشروعات مع الأطراف ذوي العلاقة.
10- مراجعة تعاملات الأطراف ذوي العلاقة مع الشركة والتوصية بشأنها لمجلس الإدارة قبل إبرامها.
11- رفع قراراتها وتوصياتها إلى مجلس الإدارة.
12- رفع تقرير عن أعمالها إلى اجتماع الهيئة العامة العادي للشركة .
13- أية أمور أخرى
وتجتمع اللجنة كل ثلاثة أشهر على الأقل أو كلما دعت الحاجة.

4- اللجنة الاستثمارية

وتختص بالمهام التالية ومن ضمنها:-

* مراجعة السياسة الاستثمارية للشركة.
* الإطلاع على استثمارات الشركة أو اتخاذ ما يلزم من قرارات بهذا الخصوص.
* عرض قراراتها على مجلس الإدارة.

5- لجنة إدارة المخاطر:-

حيث أن إدارة الشركة تعي تماماً أهمية الدور الذي تمارسه، فإنه يتوجب على مجلس الإدارة عند إعداد الخطة الإستراتيجية للشركة الأخذ بعين الاعتبار المخاطر التي يمكن في حال حدوثها إعاقة برامجها وتحقيق غاياتها وبالتالي يجب وضع خطة لحصر المخاطر التي يمكن أن تهددها

وتحليها وبيان درجة خطورتها وأسباب هذا التهديد وإعداد خطة وقائية لمعالجة هذه المخاطر على سبيل المثال لا الحصر:

- التأثير بالأزمة المالية
- الاحتيال والفساد وغسل الأموال
- حجرة الكفاءات
- الزلازل والكوارث الطبيعية
- المخاطر الالكترونية.

عاشرا) مدقق الحسابات الخارجي:-

1- تنتخب الهيئة العامة في اجتماعها الأول مدققاً قانونياً لتدقيق حسابات الشركة أو أكثر وفقاً لمعايير المحاسبة الدولية ومن المحاسبين المرخصين لمزاولة مهنة تدقيق الحسابات .

2- يمارس المدقق واجباته لمدة سنة واحدة قابلة للتجديد بموافقة الهيئة العامة باجتماعها العادي السنوي.

3- يتوجب على الشركة اتخاذ الإجراءات المناسبة للتأكد مما يلي:-
- أن لا يكون مدقق الحسابات مؤسساً أو مساهماً أو عضواً في مجلس إدارة الشركة، أو - - أن يكون شريكاً لأي عضو من أعضاء المجلس أو موظفاً لديه.
- أن لا يقوم بأية أعمال إضافية أخرى لصالح الشركة كتقديم الاستثمارات الإدارية والفنية ...الخ
- أن يتمتع المدقق بالاستقلالية وفقاً لمعايير التدقيق الدولية.
- القيام بعمله بحيادية وعدم تدخل مجلس الإدارة أو الإدارة التنفيذية بعمله.

4- لا يجوز تعيين أي من موظفي مدقق الحسابات الخارجي في الإدارة العليا للشركة إلا بعد مرور سنة على الأقل من تركه تدقيق حسابات الشركة.

5- يشترط في مدقق الحسابات ما يلي:-
- أن يكون حاصلاً على إجازة مزاولي المهنة سارية المفعول.
- أن يكون عضواً في جمعية المحاسبين القانونيين الأردنيين.
- أن يكون له مكتب أو يشارك أو يعمل في مكتب ممن تتوافر بهم الشروط المذكورة أعلاه.

6- واجبات مدقق الحسابات:-
- أن يمارس الأعمال الموكلة إليه باستقلال وحيادية.
- مراقبة أعمال الشركة.

البريد الالكتروني : amawi58@yahoo.com
الموقع الالكتروني : www.amawi.info

- تدقيق حسابات الشركة وفقاً لقواعد التدقيق المعتمدة ومتطلبات المهنة وأصولها العملية والفنية.
- فحص الأنظمة المالية والإدارية للشركة وأنظمة الرقابة المالية الداخلية، والتأكد من ملائمتها لحسن سير أعمال الشركة والمحافظة على أموالها .
- التحقق من موجودات الشركة وملكيتها لها والتأكد من قانونية الالتزامات المترتبة على الشركة وصحتها.
- الاطلاع على قرارات مجلس الإدارة والهيئة العامة والتعليمات الصادرة عن الشركة وأي بيانات يتطلب عملهم ضرورة الحصول عليها والتحقق منها .
- أي واجبات أخرى يترتب على المدقق القيام بها بموجب قانون مهنة تدقيق الحسابات والقوانين والأنظمة الأخرى ذات العلاقة.
- حضور اجتماعات الهيئات العامة العادية وغير العادية والإجابة على أسئلة واستفسارات مساهمي الشركه بخصوص البيانات المالية والحسابات الختامية خلال اجتماعات الهيئة العامة.
- إبداء الرأي في عدالة البيانات المالية للشركة، وطلب تعديلها أذا كان هناك ما يؤثر على عدالتها.
- التبليغ عن أي مخالفة للتشريعات النافذة أو أي أمور مالية أو إدارية ذات اثر سلبي على أوضاع الشركة إلى الجهات الرقابية ذات العلاقة.

حادي عشر) فوائد حوكمه الشركات :-

1- اداء جيد ينعكس على المساهمين والادارة والعاملين وذوى العلاقه .
2- نظام عادل وشفاف .
3- حلقات التواصل مستمرة بدون روتين .
4- سهوله اتخاذ القرارات من مجلس الادارة او الادارة التنفيذيه لوضوح البيانات المتعلقه بالقرار .
5- قله المخاطر والتحوط منها .
6- التواصل مع كافة الجهات ذات العلاقه بكل يسر .

ثاني عشر) سلبيات تطبيق الحوكمه :-

1- غياب العمل المؤسسي والاعتماد على القرارات الفرديه .
2- زيادة فرص الفساد المالى والادارى بالشركة والترهل الادارى .
3- عدم المحافظه على حقوق المساهمين وخاصة صغار المساهمين .
4- غياب المساءلة القانونيه بشقيها .
5- الاعتماد على الواسطه والمحسوبيه والشخصنه على حساب الكفاءات .

ثالث عشر) اسباب عدم تطبيق الحوكمة :-

1- عدم قبول فكرة النقد والتقييم والمحاسبه لارث تاريخى .
2- سيطرة بعض اعضاء مجلس الادارة على الادارة التنفيذيه من خلال تكليفهم بمهام تنفيذيه .
3- سيطرة المدير العام على مجلس الاداره او اغلبيتهم ويضمن موافقتهم على اي قرار و/او رفض اي قرار ليس في صالحه .
4- الاداء السلبي لمجلس الادارة , اي عبارة عن شكل يوقع على القرارات واغلبها بالتمرير ويقبض المكافأت وبدل التنقلات دون اداء يذكر الا تراجع الشركة والاضرار بالمساهمين .
5- عدم قدرة المجلس على اتخاذ قرارات مهمه لعدم وضوح الرؤيه امامهم .

رابع عشر) اعتماد دليل الحاكمية المؤسسية للشركة:-

يتوجب على مجلس الإدارة إعداد دليل أو نظام لحوكمة الشركة يتوافق والتشريعات والأنظمة والتعليمات ذات العلاقة وينظم العلاقة بين مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية و العضو المستقل وتعاملات الأطراف ذوي العلاقة وذوي المصالح والشخص المطلع وتحديد صلاحيات مجلس الإدارة ورئيس المجلس والمدير العام ودور كل واحد منهم، وتشكيله المجلس واجتماعات وطرق التصويت ومهام ومسؤوليات المجلس واللجان المنبثقة عنه ومبادئ الإفصاح والشفافية وواجبات ومهام المدقق الخارجي والداخلي واليات استقبال الشكاوي واقتراحات المساهمين وسياسة الإفصاح والية حصول أي عضو من أعضاء المجلس على أي استشارة من خارج الشركة.

وفي الختام فان تطبيق الحوكمه يجب ان تطبقه جميع الشركات طوعا وقانونا , لضمان استمراريه الشركة والتكامل بين الادارة والاطراف ذوي العلاقة لتحقيق غايتها وضمان سير عمالها بالاتجاه السليم المبني على الخطط الاستراتيجيه المستقبليه لتنفيذها ضمن برامج محدده ,تضمن نجاح الخطط ونتائجها لتحقيق الهدف المنشود .